

حول الذمة المالية للزوجة/فتاوى على الهواء مباشرة/الاثنين/11/1/1202م

صلاح الصاوي

سؤال حول الذمة المالية للزوجة وكونها منفصلة هل يحق للزوج التدخل بها؟ زوج يتدخل دائما في ادارة املاكي ويترتب على هذا مفسد كثيرة. ونصحته اكثر من مرة فلم ينتصح وترتبت على هذا مضرة شديدة ماذا افعل - [00:00:00](#)

جواب الواضح ان للزوجة ذمة مالية منفصلة عن ذمة زوجها باجماع المسلمين وانه لا يحل له شئ من مالها الا بطيب نفس منها لكن يندب لها ان ارادت ان تتبرع بما يزيد على الثلث من مالها ان تتشاور معه - [00:00:24](#)

واما ان يستطيل على مالها وان يتصرف فيه بمقتضى القوامة والولاية فهذا لا يدخل في مفردات الولاية ولا القوامة ما لها حق لها لا يحل ماله الا بطيب نفس منها - [00:00:45](#)

تدخل في عموم قوله تعالى كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه. بل ان مهرها الذي بذل لها ايضا نؤكد انه ما لها الخاص الا اذا طابت نفسها بالتنازل عن جزء منه لزوجها لقول الله تعالى فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوا - [00:01:02](#)

هنيئا مريئا - [00:01:24](#)